صور (٤-٢) فتح مقابر بطرق عشوائية عام ٢٠٠٣م

واستمر النبش العشوائي لغاية صدور فتوى من المرجع الديني الأعلى السيد علي الحسيني السيستاني منعت نبش المقابر الجماعية وفتحها إلا بإذن الحاكم الشرعي ومباشرة الدولة مع إشراف لجان دولية حتى لا تضيع معالم جرائم المقابر الجماعية، ومع ذلك استمرت تجاوزات غير الملتزمين بتحريض من البعثيين لتضييع جرائمهم، بفتح المقابر الجماعية ، لذا لا تجد في بعض المقابر المفتوحة الّا رفات واحدة أو أعداداً قليلة أو لا وجود لرفات أصلا على الرغم من تيقن الناس والمخبرين عنها.

ولك أن تتوقع أعداد المقابر والضحايا والحقائق التي ضُيعت؟ ومن المهم الانتباه إلى أن هناك مقابر جماعية ارتكبها النظام البعثي لم تُفتح إلى الآن، وهناك مقابر جماعية لم تُكتشف بعد لكونها في مناطق غير مأهولة ولعل أخرها ما تم اكتشافه مصادفة في عام ٢٠٢٢م وهي مقبرة جماعية ضمت عددا كبيرا من الضحايا في منطقة بحر النجف بمحافظة النجف الأشرف بعد استعمال آليات عمل لتسوية الأرض من أجل تشييد مجمع سكني.

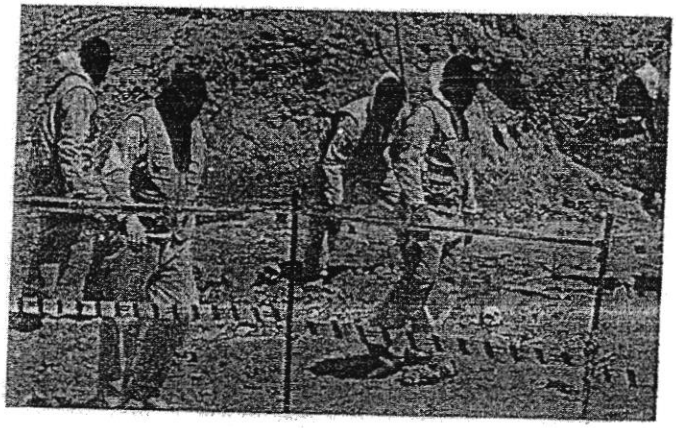

صورة (٤-٣) مقبرة بحر النجف المكتشفة عام ٢٠٢٢م

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الفصل الرابع

جرائم المقابر الجماعية

تعدُّ المقابر الجماعية أحد أبرز وجوه جرائم الإبادة الجماعيّة التي ارتكبها النظام البعثي ضد أبناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائمه الاخرى، وقد اشتملت على أفظع الانتهاكات التي تتنافى مع القوانين والأعراف الدولية وقوانين حقوق الإنسان كما سبق ذكرها، فقد سخّر البعثيون كلّ إمكاناتهم من أجل إخفاء جرائمهم عن المجتمع الدولي عبر إخفاء ضحاياه في المقابر الجماعية التي كُشف عن المئات منها بعد سقوط نظام البعث في عام ٢٠٠٣م، بطريقة عشوائية من قبلِ ذوي الضحايا.

A/RES/48/144
Page 3

وإذ تعرب عن قلقها بوجه خاص إزاء عدم وجود ما يشير إلى حدوث تحسن في الحالة العامة لحقوق الإنسان في العراق، وترحب، لهذا السبب، بالقرار الخاص بوزع فريق من مراقبي حقوق الإنسان في مواقع معينة مما ييسر تحسين تدفق المعلومات والتقييم ويساعد على التحقق المستقل من التقارير المقدمة بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق،

وإذ تأسف أن حكومة العراق لم تبد استعدادا للاستجابة للطلبات التي قدمها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق لزيارة ذلك البلد، وإذ تلاحظ أنه، على الرغم من التعاون الرسمي الذي قدمته حكومة العراق الى المقرر الخاص، يلزم تحسين هذا التعاون الى حد بعيد، لا سيما من طريق تقديم ردود وافية على استفسارات المقرر الخاص بشأن الأفعال التي ترتكبها حكومة العراق والتناقض مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والملزمة لذلك البلد،

١ - تحيط علما مع التقدير بالتقرير المؤقت[٥] الذي قدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، وبالملاحظات والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه؛

٢ - تعرب عن ادانتها القوية للانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، التي تتسم بطابع بالغ الخطورة التي تتحمل حكومة العراق المسؤولية عنها وأشار اليها المقرر الخاص في تقاريره الأخيرة، ولا سيما

(أ) حالات الإعدام بإجراءات موجزة والإعدام التعسفي، وعمليات الإعدام والدفن الجماعية المنظمة، والاغتيالات بدون إجراءات قضائية، بما في ذلك الاغتيالات السياسية، وبخاصة في المنطقة الشمالية من العراق وفي مراكز عشيرة في الجنوب وفي أهوار الجنوب؛

(ب) الممارسة الدائمة للتعذيب على نحو واسع الانتشار بانتظام وبأقسى صوره؛

(ج) حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين التي تمارس بصورة متكررة، بما في ذلك اعتقال واحتجاز النساء وكبار السن والأطفال، والممارسة الثابتة والمتكررة المتمثلة في عدم احترام الإجراءات القانونية الواجبة وسيادة القانون؛

(د) قمع حرية الفكر والتعبير وتكوين الجمعيات وانتهاكات حقوق الملكية؛

(هـ) عدم رغبة حكومة العراق في احترام مسؤولياتها فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية للسكان،

---

(٥) A/47/367 ، المرفق

صورة(٤- ١) وثيقة تقرير أممي شديد اللهجة يتحدث انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان والدفن الجماعي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner